

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٧١٣ لسنة ٢٠٠٢

بإضافة المجزر اليدوى للدواجن الخاص بالسيدة / ثناء صلاح الدين سويلم

شارع على شحاتة - أبوراضى - المحلة الكبرى - محافظة الغربية

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة

للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للذبيح

فى المدن والقرى والمجازر العامة التى لايجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة

لحومها للاستهلاك الأدمى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تداول الدواجن المذبوحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن شروط ومواصفات

مجازر الدواجن ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن شروط ومواصفات

مجازر الدواجن ؛

وعلى ماتم عرضه على الاتحاد العام لمنتجى الدواجن ؛
وعلى ماعرضه الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة
للخدمات البيطرية ؛

وعلى استناد من القرار رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى ماعرضه المستشار القانوني ؛

قـرـر:

مادة ١ - يضاف المجرى اليدوى للدواجن الخاص بالسيدة / ثناء صلاح الدين سويلم -
الكائن بشارع على شحاتة - أبو راضى - المحلة الكبرى - محافظة الغربية - للكشف
المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

مادة ٢ - يتم تشغيل المجرى تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٢/١٠/٣١

دكتور/ يوسف والى